

سنن البيهقي الكبرى

21582 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن زيد العمي عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال علم النبي أن الأحاديث هذه من شيء في ليس A إلا رسول عهد على الأولاد أمهات نبيع كنا Y بذلك فأقرهم عليه وقد روينا ما يدل على النهي وإنا أعلم